

شرح كتاب البيوع (II)62 زاد المستقنع II الشيخ منصور الغامدي

منصور الغامدي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا علمنا يا كريم. اللهم يا معلم ادم ابراهيم علمنا اللهم انفع المسلمين فهمنا اما بعد - [00:00:06](#)

هذا هو الدرس السادس والعشرون من سلسلة دروس شرح كتاب المعاملات من كتاب زد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يبني في الحق والصوم. وصلنا الى باب الصلح على انكار المصنف رحمه الله - [00:00:16](#)

بعدين انتهينا من الصلح لاقرار تكلم فيه عن عدد من المسائل وذكرنا الخلاصة لها نريد ان نتقل بعد ذلك الى الصورة على الانكار من ادعي عليه بعين او دين فسكت وانكر وهو يجهله. لاحظوا الان انه يجهل هذا. المال انه له - [00:00:26](#)

انه للشخص المدعي يظن ان المال لصالح نفسه. قال ثم صالح بمال صح. الان هذا اللي ذكرنا يمكن ان نسميه انه عقد يختلف النظر اليه بين الاطراف. فالطرف يراه بيعا والطرف الاخر يراه هبة او ابراء او اسقاطا. وذكرنا له مثلا لو شخص - [00:00:46](#)

مع شخص اخر وقال انا لي هذا الكتاب وقال الاخر لا انا لي هذا الكتاب. فتصالحوا على عشرة ريالات الذي بيده الكتاب يعتبر كأنه وهب الشخص الاخر عشرة ريالات. والذي ليس بيده الكتاب كأنه باع كتابه - [00:01:16](#)

بعشرة ريالات. فهذا مراد الصلح على انكار انهم شخصين كل واحد يظن ان الحق له ثم اصطلح على امر ما طبعاً هم من حقهم ان يترافعوا عن القضاء ويفصل بينهم القضاء. وفقا البيئات والقرائن. لكن اصطلحوا دون القضاء على هذا الامر - [00:01:36](#)

قال صح وهو للمدعي بيع. ما الذي يترتب على قولنا انه في حق احد الطرفين بيع ما الذي يترتب على قولنا انه في حق احد الطرفين؟ يترتب عليه امور. الشخص الذي ليس بيده الكتاب واخذ - [00:01:56](#)

ريالات او اخذ مقابلها كتابا اخر صالحت عن الكتاب قلت ابعطيك كتاب اخر الان هو يظن قبل ان يدخل في هذا العقد يظن ان الكتاب له. وهذا احنا وظحناه في درس سابق. ولذلك طالب به - [00:02:16](#)

وليس كاذبا في دعوة يظن الكتاب له والاخر يظن ان الكتاب له وليس كاذبا في دعوته. الذي بيده الكتاب. فلما طالب او يعني حصل شك فقال خلاص انا بعطيك كتاب اخر بدله لكن هذا الكتاب انا عندي قناعة - [00:02:36](#)

قال له ليه ؟ فهو في حق هذا الشخص كأنه هبة. في حق ذلك الشخص وش يقول؟ يقول هذا بيع. انا تنازلت عن كتابي الذي بيدك الذي اظنه كتابي وان تظن كتابك انا تنازلت عنه وهو بيدك مقابل هذا الكتاب. في حقه يعتبر بيعا المصنف يقول ما دام في حقه يعتبر بيعا - [00:02:56](#)

اذا اذا كان في هذا الكتاب الجديد الذي جاء فيه عيب هل له حق الرد بالعيب؟ نعم. هل له حق المطالبة بالعرش نعم هل له حق فسخ الصلح؟ الفسخ لانه معيب له حق الفسخ صح ولا لا؟ له حق الفسخ هل - [00:03:16](#)

خذوا منه بشفعة يؤخذ منه شفعة. كيف؟ قلت له انا بدل لا اعطيك شفت هذا الكتاب اللي بيدي ابا اعطيك بدله نصيب في ارض فلانية. قلت سوف اعطيك نصيب في الارض الفلانية. هذا جوالي انا - [00:03:36](#)

قلت سوف اعطيك نصيب في الارض الفلانية فاخذها. الان كونه اخذ هذا النصيب. هل من حق احد الشركاء الاخرين ان ينتزع منه بالشفعة له حق ان ينتزع منه بالشفعة. لماذا؟ لانه يعتبر بيعا في حقه. فتجري عليه احكام البيع. طيب بالنسبة للشخص - [00:03:56](#)

الاخر يعتبر واهبا يعتبر واهبا فتجري عليه احكام الهبة ولا تجري احكام ولا تجري احكام البيع. فلو انه هم تنازعوا على شخص في ارض. فجاء شركاء الاخرين وقالوا الان بعد الصلح نحن نريد ان نتزع منك انت ما دفعت عشرة ريال له قالوا حنا نبغي نتزع منك

الشخص بعشرة ريالات. لانه شركاء. قال انا ما اشتريته منه. هذي العشرة ريال اللي اعطيته هبة بس عشان افتك من هذه العشرة ليست منشأة انا بيدي الارض من اول وانا مستمر على ملكها. وانا لم ادفع العشرة ريالات على وجه الشراء لها. وانما على وجه -

00:04:46

الهبة واضح ولا لا؟ فلذلك ليس لكم الحق ان تنتزعوا هذا الشخص مني لكن لو انا في مقابل استخلاص حقي اعطيته شخصا في ارض اخرى. لشركاء الارض الاخرى ان ينزعوها منه. لماذا؟ لانه - 00:05:06

هو يظن ان هذا بيع. لكن لو اختلفنا على شخص ارض فدفعت شخص ارض اخرى. هل لي شركاء الارض التي لي انا ان ينتزعوها مني؟ لا لا اقول لا انا ما اظن انها بيع اصلا ولا اشترت. انا وهبته هذا الشخص مقابل بقاء هذا الشخص لي - 00:05:26 وليس انا دفعت له هذا الشخص مقابل اني اشتريته منه. انا لست مقرا بانه له. وانما دفعت شخصا مقابل استبقاء هذا الشخص وليس مقابل شراء ودخوله في ملك واضح ولا لا؟ اذا فلا يثبت السفعة في حق هذا الشخص الذي - 00:05:46

يعتبر مبرئا او واهبا. طيب لو ثبت في الارض التي استبقاها عنده او في الكتاب الذي استبقاه عنده ثبت انه معيب عرف بعدين انه فيه عيب. هل له الحق ان يرد الصلح؟ لا يقول يا اخي انا اصلا ما اشتريته يعني هذاك بيقول يا اخي - 00:06:06

انت تظن انه لك يعني ما اشتريته مني عشان تردوا علي. فبالتالي لا يثبت لك احكام الرد. واضح ولا لا اكل انا واياك متفقون على ان العين التي بيدي التي دمعتها لي هي عين جديدة دخلت علي فانا اظن انها شراء فتنطبق عليها - 00:06:26 احكام الشرع فلي حق اني ارد بالعيب لكن انت ليس لك الحق انك ترد بالعيب في الشخص الذي عندك ولا ان تفسخ وليس لحق بكاء كان يشفع فيه لانه كان ملكا لك وانت لا ترى في هذا الصلح الا انك دفعت دعوة عنك. لا ترى ان - 00:06:46

انك ملكت به شيئا جديدا. لكن انا في الشيء الجديد الذي جاءني ارى انه شراء لانني تملك شيئا جديدا فتنطبق عليه احكام البيع اذا لاحظوا هنا انه في حق احد الطرفين يثبت خيار العيب وفي حق الطرف الاخر لا يثبت خيار العيب في - 00:07:06 تثبت الشفعة لشركائه. الطرف الاخر لا تثبت الشفعة لشركائه. اذا هذا شوفوا عقد واحد نظر اليه من جهتين كل طرف ينظر من جهة والمصنف يعطي التكييف الخاص بنظريته. انتظر اليه انه بيع اذا - 00:07:26

نطبق احكام البيع. انتظر البين هبة اذا نطبق احكام الهبة. نعم. تطبق فيها الحوالة. كيف؟ للشخص الذي له عشرة ريال. ممكن. ممكن. يعني يقول ايش؟ الان انت خلاص اصطالحنا اني ادفع لك عشرة ريال بعد ان - 00:07:46

علي عشرة ريالات بهذا الصلح اقول اقتضيها من فلان احيله ممكن ممكن لا طيب يقول المصنف وان كذب احدهما لم يصح في حقه باطلا وما اخذه حرام. واضح هذا ولا لا؟ اي نعم. فالمصنف رحمه الله تعالى يقول هذا الصلح لا كل - 00:08:06 الحكم ديالنا الان المصلي يقول هذا الصلح في حق الديانة خلاص هذا لان كلهم يظنون الكتاب لهم فالان هذا الصلح قطع قطع ايش؟ الحقوق. خلاص صار هذا الكتاب ملك لي قطعاً - 00:08:26

واستبقيتوا بالعشرة ريالات. وهكذا كان يظن الكتاب له واستبدله بعشرة ريالات باع. اذا بعد الصلح لا يحق لذلك شخص طالب يقول الكتاب يقول انا فقط يعني آآ انا اظنك انك ايش - 00:08:46

كنت تكذب في دعواك وانا ما قبلت بالعشرة الا لاجل ايش؟ الا لاجل ان يعني استوفي شيء من حقي والكتاب قيمته عشرين لازم تدفع العشرين باقي. نقول لا يا اخي خلاص هذا الصلح ديانة. قاطع للنزاع ما عاد لك حق في الكتاب - 00:09:06

لماذا؟ لانه منكر ما هو منكر. اما لو كان مقرا قال له شوف يا اخي انا عارف الكتاب لك. لكن ما دام ما عندك بينة ولا شهود ولا كذا ولا اعطيك اياها وتحلم انك تاخذ. الا اذا دفعت لي عشرة ريال. الا اذا - 00:09:26

خليت الكتاب هذا عندي وانا بعطيك عشرة ريال. قال طيب بيقول الثاني بيقول اعطني عشرة ريال. بعد ما ياخذ عشرة ريال يقول ابي اطالب بالباقي. ليش لانه يعتبر ان هذا اللي دفع شريان اكل ماله بالباطل اكل كتابه بالباطل. واضح؟ لكن لو قال لا يا اخي انا

عندي قناعة على الكتاب هذا لي - 00:09:46

لكن بسبب الخلاف هذا انا بعطيك عشرة ريال فهذا يقول خلاص انا في حقي شراء وليس له حق المطالبة فيما بعد واطح الفرق بين الصورتين اذا كان مقرا واذا كان منكرا نعم. قال المصنف رحمه الله تعالى ولا يصح الصلح بعوض. عن سرقة وقذف - [00:10:06](#)

شخص سرق مالك. الان لا يصح بعوض عن سرقة في جانب او خلونا نقول المصالحة عن السرقة لها احوال. الحالة الاولى ان يثبت عليه الحد شرعا. فيقول للحاكم يقول انا بدفع فلوس مقابل انكم تسقطون الحد عني - [00:10:26](#)

نقول هذا حرام قطعاً. هذا ما فيه اشكال. ما في اشكال في تحريره. لان الحدود حقوق لله سبحانه وتعالى طيب متى تصبح حقا لله سبحانه وتعالى؟ اذا بلغت للسلطان لو انها قبل ان تبلغ - [00:10:56](#)

سلطان قال يا اخي تنازل لا تطلب هل يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز في الحديث قال هلا قبل ان تأتيني صح ولا لا؟ نعم فلو انه تنازل صاحب الحق هذا استنبط منه العلماء ان حد السرقة يقام بطلب من - [00:11:16](#)

بطلب من المسروق منه. وحد القذف يقام بطلب من المَقْذوف. فاذا ثبت الحد صار حقا لله سبحانه وتعالى لكن قبل ذلك له الحق ان يطالب وله الحق ان لا يطالب. فقال يا اخي الحق لك انت الان. لا تطالب - [00:11:36](#)

ايش؟ لان فيها جلد او فيها قطع اليد. قال تبغاني اسكت؟ عن المطالبة؟ قال نعم. قال هات الف ريال حتى اسكت عن المطالبة. فالمصنف رحمه الله تعالى يقول لا يجوز هذا الصلح - [00:11:56](#)

ان تسكت عن المطالبة بحد السرقة. طيب هل معنى هذا انه يوجب عليه ان يطالب بالحد؟ يقول لا يقول انت يا ايها المسروق او المَقْذوف عندك احد خيارين. يا اما انك تعفو عنه لوجه الله - [00:12:16](#)

يا اما انك تطالب. اما انك تتكسب مالا هذا ليس حقا من حقوقك الذي تصح عنه المعاوضة. واضح؟ هو حق من حقوقك ولكن لا تصلح عليه المعاوضة حق المطالبة باقامة الحد. المصنف يقول لو حصل هذا فانه نعتبر ان هذا - [00:12:36](#)

مسروق او المَقْذوف قد تنازل عن حقه ولا يأخذ العوض. يعني الزمه بالتنازل وايش وعدم اخذ العوض. يعني لو جاء اه فقيه وقال تعال يا اخي انت عاوطت؟ قال نعم - [00:13:06](#)

قال مالك ولاء؟ ريال لانه لا يجوز الصلح عن المطالبة بحد السرقة والمطالبة بحد القتل. خلاص اذا ما دام ما لي ولا ريال بروح الطالب قال ولا لك حق المطالبة لانك بعقد الصلح قد اسقطته. واضح؟ ولا لك حق المطالبة لانك بعقد الصلح قد - [00:13:26](#)

حقك وتنازلت عنه. المال المسروق له ما في اشكال هذا. يعني يطالب لكن احنا نتكلم عن الحد هل له المصالحة عن حق الشفعة؟ كيف؟ انا املك ارض مع شركاء لي ثلث - [00:13:46](#)

وثلث وثلث. بعث نصيبي. بعث نصيبي لحذيفة. شركائي لهم حق الشفعة ولا لا؟ لهم حق بعد نصيب الحذيفة مثلا مئة ريال. فلشركائي عبد الله او حسين انهم ينتزعون من حذيفة بمئة ريال - [00:14:06](#)

فجاء عبدالله الى حذيفة وقال ترى انا حقيقة بنتزع نصيبك اللي النصيب الذي المنصور ان الشريكان هما ناظرين على البيع هذا الى الان ما دام دارين على الان احنا بنعطيك مئة ريال التي دفعته لمنصور ومنتزع منك هذا - [00:14:26](#)

الحق قال حذيفة والله لي رغبة في الارض النصيب هذا وانا قد حصلت عندي وش راىكم اعطيكم عشرة ريال تتنازلون عن الحق ذا؟ ولا تنازلون عن الحق هذا ولا تخربون عليه البيعة. هم لهم حق ينتزعون البيعة. صح ولا لا؟ قال مثلا نفترط البيعة مثلا بعشرة - [00:14:46](#)

مليون قال بعطيكم مئة الف خمسين الف وتسكتون يعني تسقطون حق الشفعة قولوا خلاص ما عاد نبغى الشفاء واضح ولا لا؟ قولوا ايش؟ ما عاد نبغى نشف. فهل يصح المصنف يقول؟ لا يصح - [00:15:06](#)

المعاوضة عن حق الشفعة. يقول لان الشفعة انما ثبتت لدرء ضرر الشريك فاذا كان في ضرر ما يصلح ايش؟ خذ الشفعة. ما في ضرر لا تبطل عليه بيت خلاص. انت - [00:15:26](#)

الحق هذا يا اما انك تفعل يا اما انك تأخذ الحق تعمله يا من يسقط. واضح ولا لا؟ يا اما انه يسقط والصحيح والله قد يقال انه جائز. قد يقال انه جائز لماذا؟ لان الشفعة في الاموال حق - [00:15:46](#)

مرتبط بمال. فالان هو ثبت له هذا الحق. فما المانع ان يتنازل عنه بعوض اللي هو حق ايش؟ الاولوية. حق الافضلية حق الانتزاع. ما دام ثبت له هذا الحق فما المانع ان يعاوض عليه؟ يعني ليس هو حقا مرتبطا - [00:16:06](#)

حدود الشرعية كحد السرقة والقتل. وليس هو حقا مرتبطا حق الله وتعالى وليس هو حقا مرتبطا بالقرار بالعبودية او القرار بالزوجية لا بينما هو حق مالي مرتبط بالاموال فما المانع من بيعه وشراؤه - [00:16:36](#)

واضح ولا لا؟ لذلك الصحيح والله تعالى اعلم انه يصح المصنف كذلك يمنع من المصالحة على ترك الشهادة تركي الشهادة ليش؟ اقول له اترك الشهادة هذي شهادة مثلا على فلان او علي او على اي شيء. اقول اترك هذه الشهادة مقابل هذا المال. ليش؟ لانها تضيع - [00:16:56](#)

الحقوق او ابطال للحقوق. واضح ولا لا؟ طيب. يقول المصنف لو حصل هذا العوظ تسقط السفعة والحد يعني حد السرقة والقتل يسقط والشفعة تسقط يعني الان حذيفة دفع عشرة ريال لعبدالله والحسين - [00:17:26](#)

عشان يسقطون حق الشفعة. فالمصنف يقول العشرة ترجع له قالوا ما دام رجعت له اذا بنشفع. يقول ويسقط حقه في الشفعة. لماذا انه قد تنازلتم عنه. تنازلتم عنه فكأنه اعمى للتنازل ولم يقبل العوض. وحقيقة في - [00:17:46](#)

تفعى بالذات لانها حق مالي. الصحيح جوازها. لكن لو قلنا بعدم جوازها فالصحيح كذلك ان نقول ايش ويرد انه يرد المال ويثبت حق الشفعة. لانه حق مالي. حق مالي مرتبط بمال مرتبط بمال. طيب انتقل المصنف بعد ذلك رحمه الله تعالى الى احكام الجوار - [00:18:06](#)

قال ان حصل غصن شجرته في هواء غيره او قراره. لاحظ احيانا الاشجار التي يزرعها بعض الجيران تتعدى على الهواء او احيانا تتعدى على القرار كيف تتعدى على القرار؟ الجذور مثلا ازاله - [00:18:36](#)

بان يلزم هذا الجار ان يزيل التعدي على الجار الاخر. طيب اذا لم يزله ابي. فان الجار الاخر ايش يسوي يلويه نمكة. والا فله قطعه. لانه نوع من التعدي على حقه. واضح هذا ولا لا - [00:18:56](#)

طيب قال ويجوز في الدرب النافذ فتح الابواب للاستطراء. وشو الدرب النافذ الدرب العام المفتوح. احيانا الدروب تكون مفتوحة وحيانا تكون مغلقة. كيف؟ يعني يكون مثلا بيوت في وسطها شارع في الاخير في بيت مقفله. يعني الشارع مو بنافذ. لكن الشارع هذا ليش فتحوه الناس؟ عشان ايش؟ عشان في عشرة بيوت - [00:19:16](#)

في البيت الاخير كيف يوصل له؟ ما يوصل له من هذا الدرب النافع بما انه هذا الدرب غير النافذ. وحيانا تكون الدروب ايش؟ نافذة يعني في المخططات تكون دروب نافذة ودروب غير نافذة. فيقول المصنف رحمه الله تعالى الدرب النافذ - [00:19:46](#)

يجوز فيه فتح الابواب للاستطراق. كيف يعني يفتح الباب؟ يعني يفتح الباب ويتخذ هذا الدرب طريقة خلاص يصير كأنه طريق له. وهذا لا اشكال فيه. طيب اذا كان درب غير نافذ هل يجوز له ولا لا - [00:20:06](#)

يفتح باب للبيت يعني هل يجوز لصاحب الارض ان يفتح باب على الشارع؟ عشان يصل له. طيب اذا كان درب غير نافذ واحد صلح درب درب فتح لاجل ان يوصل الى ارض فلان. يعني هذا هذي المسائل الان - [00:20:26](#)

متعلقة بالبلدية ذي واضح؟ فمثلا نفترض سابقا الدروب قد تفتح الان الاراضي مخططة والمخطط لازم يكون مكتمل لا سابقا يصير تملكات احيانا ايش؟ احيانا يطالع في اراضي كذا في النص ايش؟ ما لها - [00:20:46](#)

طرق موصلة لها فيفتح لها طرق لاجل ماذا؟ لاجل الوصول اليها. كيف؟ يعني يجعل فيكون اراضي مثلا مهوب بنفس الان الشوارع مرتبة بطريقة معينة. انه خلاص البلوك الواحد فيه ارضين متظاهرة - [00:21:06](#)

ارضينا وارضينا ارضينا ثم شارع ثم ارضينا وارضينا وشارع صلا ولا لا؟ بمعنى انه الان المخططات البلدية قائمة على انه كل ارض لها لاء امامها ايش؟ طريق نافذ. لكن سابقا تخيلوا معي ما كان في هذا التخطيط موجود. انا لو تشوف بعض الاحيان القديمة - [00:21:26](#)

ولا شيء تلقى البيوت فيها ملخبطة وتلقى في شارع كذا نافذ عشان يوصل لبيت جوه ليش هذا البيت جوه؟ لانه الاراضي جاية ايش؟

ثلاث صفوف مثلا. طيب هذي الاراضي لها درب نافذ - 00:21:46

والاراضي الاخيرة اللي هناك لها درب نافذ الي في النص. كيف؟ احيانا يكون ارضه طويلة لها درب من هناك. او احيانا يكون بين ارضين في درب نافذ يوصل له كذا لين ارضه. واضح الفكرة هذي ولا لا؟ فلذلك المخططات الحديثة البلدية تتجاوز - 00:22:06 مثل هذه المشكلة. الشاهد لو انه في درب عند المصنف درب ايش؟ غير نافذ ووضع لي فلان ليصل منه الى الطريق هل يجوز اني افتح باب فيه؟ قال لا هذاك الدرب غير النافع حق لذلك. انت افتح في ايش؟ نعم. في النافذة اللي هو - 00:22:26 العام. اما هذاك خلاص مفتوح لذلك. الا ان تستأذنه. واضح ولا لا؟ ها ايش؟ ايوا من بيته. يفتح باب بيت على باب بيت على على هذا الطريق. يقول له افتح على الطريق النافذ - 00:22:46

لكن هذاك الدرب خاص لذلك الشخص لا تفتح فيه الدرب. ايوا لا تفتح باب فيه. طيب. الا باذنه طيب سؤال هل يفرق بين لو كان يملك هذا الدرب ولا ما يملكه يفرط لذلك هل نقول ان الدرب - 00:23:06 النافذ هذا يختص به اخر واحد ولا يختص باخر واحد هو كل من هو على هذا الدرب. هذا يعني هذا خلاف حتى في المذهب. هذه الامور اول شيء قبل ان ندخل فيها. هذه الامور مردها الى ماذا - 00:23:26

الى العرف. لذلك الصحيح والله تعالى اعلم ان لا نقول ايش؟ يجوز ولا يجوز. بمعنى انها قضية شرعية. لا. نقول هذي مردها الى العرف مدى الضرر ومدى الازدياد ومدى الجيران. ما هي الاعراف التي تحكم بينهم؟ طيب يقول المصنف لا يجوز اخراج - 00:23:46 وش الروشن؟ ها الشارع هنا يقول الروش البلكونة البلكونة هل يجوز يجوز للشخص ان يخرج بلكونة في بيته ها؟ جاره طبعا مهو بالمراد الكشف لا لا يريد انه يتعدى على هواء الغير. اذا كان على هواء الغير هذا قطعاً لا يجوز - 00:24:06 لذلك البلديات الان وش تشتترط؟ يشتترطون شي يسمونه ارتدادات. من جميع جهات العمارة اللي تبنيها او الفيلا اللي تبنيها يقول لك ارتداد مترين او هذا متر. ليش؟ عشان لا تتعدى على ملك الغير. طيب. يقول ومن الشارع العام يكون فيه ارتداد اكثر. اربعة متر ستة متر. لو واحد في الساعة - 00:24:36

فتح له بلكونة ما في مشكلة ليش؟ لانه عنده ارتداد قاعد يفتح بلكونة في ارضه هو. لكن سابقا كانوا يبنون جدار البيت على حدود الارض ما في ارتدادات. فلذلك تلقى البيوت القديمة متلاصقة على حدود الارض - 00:24:56 فرضا انه هذا بنى دور هذا اللي فوق بنى ثلاث ادوار. طيب بنى ثلاث ادوار هل يجوز له انه يخرج بلكونة كذا؟ نقول لا ما يجوز انك تدخل على هواء غيرك - 00:25:16

قال ما ابغى ادخل على الهواء غيري. هل يجوز اني افتح بلكونة على الشارع؟ وهو قد بنى ملكه على حد غيره. هل يجوز اني اطلع من فوق يجوز اني اخرج؟ نقول لا يجوز. ليش؟ لان هذا عدوان على الحق العام - 00:25:26 هذا الطريق للناس. فانت الان اعتديت على طريق الناس. لو جاء واحد معه مثلا سابقا يتعدى واحد يبني كذا طيب يجي واحد معاه حمل بعير مثلا محمل ولا واحد راكب على بعير معناته لازم ينزل راسه في الشارع لين يمشي - 00:25:46 واضح ولا لا؟ ايوه فلا يجوز لك انك تعتدي عليه وهذا شارع قال لا طيب انا ما بلف هذي اللفة الا عشرة متر. نقول كيف تطلع عشرة متر؟ الان في خرسانة مسلحة وكذا. وبطلع - 00:26:06

نقول طيب الان في خرزانة مزرعة متر وفي سيارات ارتفاعها عشرة متر. معها اعمدة ومعها مدري ايش ليش تتصغر؟ قال طيب ابتحاشي ما في اروح الى عشرين متر نقول عشرين كيف تعتدي على حق غيرك؟ لا يجوز لك ان تعتدي على حق. واضح ولا لا؟ يبغى يدري. طيب - 00:26:26

السابات وشو السباط؟ السباط نفس البلكونة لكن التي تتصل تتصل بماذا؟ الشارع اول سابقا ضيقة. نفترض انه نفترض انه الطريق عرضه مترين ثلاثة متر. فهذا اخونا ما تعدى بس بلكونة - 00:26:46

تعرفون انا هذا خلوني بس شفتوه من جدة القديمة؟ شفتهم فيها النتوءات هذي الخشبية الشباك هذا الخارج ها هذا الخارج يسمونه روشن. والروشن هذا يتفاوت. احيانا يكون بس خروج نص متر. يفتح نافذة وكذا الهواء. احيانا يكون خروج - 00:27:06

مترين يجلسون ناس فيه. واضح؟ ولكن الجدار مبني على حد الملك الفروج هذا خارج يقول لا ما يجوز. تبغى تصلح روسنا رد جدارك
 ذا ورا شوي. وخلي الروسنا هذا في ايش؟ داخل حقه هذا ما في - [00:27:36](#)

ام انك تخرج بالروج على الشارع؟ لا. البيوت الحديثة. ايوا البيوت الحديثة نعم في الارتداء ما في مشكلة. ايه. لكن عندنا المشكلة
 دايمًا في الاعتداء على حق الغير. طيب السباط قلنا هو مثل الروشن هذا لكن ايش؟ متصل - [00:27:56](#)

اتصل بالجدار الذي امامه يعني صار كأنهم مصلحين مثل الجسر. في البيت هذا ليش؟ هذا الروسن حقه مترين يخسر انه يطيح وهذا
 روسهم اثنين. فقالوا اذا خلاص نوصلها مع بعض وتصير كأنها كأنها متصلة. كأنه - [00:28:16](#)

كأنك تمر داخل ايش؟ نفق. فهذا عدوان اكبر. لانه العدوان اتصل الى الجهة الثانية. واضح ولا لا طيب يقول مصنف الدكة كذلك لا
 يجوز الدكة. مثل ايش وش الدكة؟ احسنت العتبة اللي على الشارع الجلسة اللي على الشارع؟ فهذه لا يجوز لماذا؟ لانه عدوان على
 الشارع - [00:28:36](#)

لانه عدوان على الشارع. طيب لو واحد قال ابي اصلح دكة في الارتداد الذي لي. نقول ما في مشكلة. حدد ملكك ذا توصله في يدك
 اصلح توصله صلحه. تبغى تصلح حسابات - [00:29:06](#)

اطلع. لكن اذا بنيت قال يا اخي طيب بابي مرتفع واضح ولا لا؟ بنى الجدار؟ ركزوا معنا. بنى الجدار على حد الملك. قال بابي مرتفع
 وش اسوي؟ اجيب سلم؟ لازم اصلح لي درج. نقول الله الله لا يهينك ايش؟ نزل بابك ولا رد بابك جوة وحط الدرج ولا - [00:29:16](#)

على الشارع للأسف اليوم وهذي موجودة ترى عند بعض الناس اليوم في البناء وش يسوون؟ يدخل على الشارع العام بماذا بنزلة
 السيارة هذا لا يجوز. او انه يدخل على الشارع العام بدرج البيت. هذا لا يجوز - [00:29:46](#)

الرصيف اللي مترين هذي احيانًا بعض الرصيف يكون متر مترين لا يجوز لك ان تعتدي على الرصيف هذا درجك بعد الرصيف. ممر
 سيارتك ذا على الرصيف. اما انك تدخل على الشارع العام - [00:30:06](#)

فتؤذي المارة وتؤذي السيارات هذا لا يجوز. يعني لا يعتدي لا يعتدي على لا يعتدي بنزول هذا الممر ممر السيارة على الشارع العام لانه
 للأسف هذا اللي هو تطبيق الشارع العام بماذا؟ طيب يجي مسألة وش حكم انه - [00:30:26](#)

يصلح امام بيته في الشارع العام مظلة. نقول الصحيح والله انه لا يجوز. ليش؟ لان هذا عدوان على الشارع العام.
 موجود بعض الناس يصلح امام بيته. مثلاً يقول لا. صلح المظلة في حقه - [00:30:56](#)

قال طيب كيف انا ابغى اظل ما حدي كذا؟ نقول ما في مانع احط مثلاً شجر لا بأس حط شجر والشجر يظل لكن انك تصلح مظلة
 على الشارع فمعنى ذلك انك سوف تمنع تمنع ايش؟ تمنع السيارات - [00:31:16](#)

المارة لو مرت سيارة لازم تبعد عن الطريق عشان مظلة السيارة تيك. واضح ولا لا؟ سيارته على هذا ايوه لو سيارته واقفة يعني
 اصلاً هو من الذي جعل له حق ملك لهذا الموقف؟ ما له حق ملك لهذا الموقف - [00:31:36](#)

هو له حق اختصاص به. وهناك فرق بين حق الملك وحق الاختصاص. وش معنى حق الاختصاص؟ قالوا اذا ما في احد هو له الاولوية.
 طيب اذا في مواقف اخرى وله حق الاولوية في المواقف امام بيته امام دكانه امام سوقه حق اختصاص ما هو بحق ملك واضح ولا
 لا؟ طيب - [00:32:06](#)

غالبًا ايوه ما في اشكال لا ما في اشكال لا ان احيانًا مثلاً بعض مثلاً بعض الفلل تكون السور الفلة في سور حوش جنب الباب حاط
 مظلة كذا داخل على الشارع - [00:32:26](#)

او خارجة الى الشارع موجود هذا ولا لا؟ موجود يحط مظلة هذا عدوان على الشارع ولا لا؟ عدوان على الشارع هذا تؤمن اخراج
 الروشن. الروشن يمكنه نص متر ولا. هذا طالع مترين - [00:32:56](#)

منطقة الظاهر حتى لو كان لها مجال واسع لان هذا على غيري على غير حقي. على غير حقي. فانت تقول له يا اخي صلح مظلاتك في
 حقه انت لا في طرق الناس. انت في طريق الناس توقف. ان كان المكان مهياً للوقوف. اذا مو مهياً - [00:33:16](#)

الوقوف صالح لك موقف في بيتك. طيب قال وميزاب المصنف رحمه الله تعالى يقول ان حتى اخراج الميزاب على لا يصح. ليش؟

لان الماء اللي يجي فوق بيتك كانك تكبه - 00:33:46

وعلى على طريق الناس كأنك تكبه على طريق الناس. اه كان المصنف حقيقة له وجه لو قال قائل المفترض انه الماء اللي فوق بيتك وهذا الذي يفعله الناس الان الماء الذي فوق بيتك وش تسوون؟ يصلحون له تسريب مواشير معينة وتنزل تحت معه تصريف -

00:34:06

مع تصريف الماء والبيارت وغيرها. وهذا احسن. وهذا احسن. لو قال واحد طيب ابى اصلح ميزان. نقول يا اخي الميزان انت اعتديت على الناس اذا المطر ليش؟ صار الواحد يمشي ويصب عليه الماء من فوقه بسبب الميزاب هذا الذي وضعته على طريق الناس الذي -

00:34:26

وضعت على طريق الماس لكن قد يقال انه والله الضرر فيه خفيف. انه وقت المطر اصلا بس ما في فرق بين المطر اللي هنا والمطر اللي هنا. صح ولا لا - 00:34:46

والواحد ما في فوق بيته بركة تقعد تصب والمطر ما يصب. مثلا وقد يقول شخص لا فلذلك لو قيل ان مما ردها الى العرف جيد. لو قيل مردها العرف اذا صار فيه بالفعل منها يعني ضرر وكذا. اذا كان لا بالفعل - 00:34:56

الميزاب هذا ما يصب الا وقت نزول المطر مع الناس فخلاص ما في مشكلة. يصير فيها اشكال نعم. طيب يقول رحمه الله تعالى ولا يفعل ذلك في ملك جار هذا ما في اشكال. ودرب مشترك بلا اذن المستحق - 00:35:16

احنا قلنا ايش؟ الدرب ايش؟ المشترك الذي ايش؟ ليس بنافذ. اما الدرب النافذ هذا فاصلا هذا مو بحق لاثنيين ثلاثة ولا واحد ولا اربعة هذا حق المسلمين كلهم. يؤدي من اي واحد. اذا وش معنى - 00:35:36

المشترك. الخاص بواحد او اثنين اللي فيه صنع له هذا الدرب عشان يدخل الى ارضه. يقول المصنف رحمه الله تعالى وليس له وضع خشبه على حائط جاره. الا عند الضرورة. اذا لم يمكنه التسقيف الا به. وهذه مسألة يسألون عنها بعض الناس. وهي - 00:35:56

ما حكم اني استخدم جدار الجار لبيتي حوش يبنيه يقول بدل لا ابني جدار ثاني على جدار الجار. يقول ايش؟ استفيد من جدار الجار وش اسوي اليسوا من هذه الجهة وادانوا بوية خلاص. من جهة؟ من جهتي انا. نقول الان كونك انت تستفيد من جدار جارك -

00:36:16

استأذن جارك قول له تراني بليس جدارك. ان اذن لك الحمد لله. ان ما اذن فابني جدارا لك وليسك ما تشاء. وادهن ابويا كما واضح ولا لا؟ اي نعم ليش؟ لانه بعض الناس طب قد يقول قائل الجدار موجود يا خي كل الجدار موجود وما بتصلح فيه - 00:36:46

اي ما في مانع لكن انت تبغى تليس وتبغى تدهن بوية وتبغى تحط فيه لمبات هذا جدار الغير فانت اذا تبغى تركب فيه مواشير تبغى تحط فيه لمبات تبغى تصلح فيه كذا ابن جدار لك ورئيس وقفل. او استأذن جارك العادة حقيقة - 00:37:06

عرف اليوم انه الجيران يأذنون بفضل الله سبحانه وتعالى. وهذا نوع من الاحسان. ان الجيران يأذنون. احيانا يصير هناك نوع من الضرر على الجار كيف؟ بعض الناس هو يحفر عشان يحفر اساسات ارضه ايش - 00:37:26

يصير في جدار الجار جدار الحوش وش يصير؟ يسقط. يطيح. ليش؟ لانه يكون انت حفرت الارض من هنا مثلا فمع نزول الارض والرمل خصوصا الارض اذا صارت ايش؟ يعني رملية ما هي بقاسية فانت اذا حفرت - 00:37:46

وش يصير؟ تتسع الدائرة يصير دائرة زي كذا. تتسع شوي يعني ينهل اللي من هنا واللي من هنا صح ولا لا؟ ايه. فاحيانا يسقط جدار ان سقط جدار الدار فانت ملزم باصلاح. اللي يبني متأخر ملزم باصلاح ما افسده على الجار - 00:38:06

يقول المصنف رحمه الله تعالى ليس له وضع خشبي على حائط جداره سابقا كانت الجدران البيوت متصلة ايش يسوي الواحد؟

الخشب وش معنى الخشب؟ الخشب السقف. انه ما في بيوت مسلحة اسمنت ولا غيره. فالخشبة والسقف يعني - 00:38:26

فيضع السقف على جدار الجار. على جدار الجار. يقول لا يجوز له هذا الا عند الضرورة. طيب اذا لم يمكنه التسقيف الا به. لكن اذا امكنه التسقيف بجداره هو فايش - 00:38:46

فيلتزم ذلك. يعني اظن لكم مثال احيانا بعض الناس يبني في الحوش غرفة حارس. غرفة الحارس تتطلب سقف ولا لا تتطلب سقف

قال وش حكم اني اجعل الاساسات جدار الجار؟ هذا موجود ما بني جدار. قال لكن بحط اساسات السقف - [00:39:06](#)

ابيني على اساس انه موجود السقف بخليه على جدار الجار. نقول لا ما يجوز لا تسقف. الان انت بنيت سقف غرفتك ذي على جدار

غيرك ينادي لك الحمد لله ما اذن لك فابني جدارا وسقف غرفة الحارس دي عليه. ها؟ ما يجوز للجارة - [00:39:26](#)

احسنت هل يجوز له ان يمنع؟ يجوز له ان يمنع الا اذا كان ثمة ضرورة. المصنف يقول ليس له ذلك الا عند الضرورة. ولا يمكنه

التسقيف الا به. اذا صار هناك ضرورة فان له - [00:39:46](#)

الحق ان ان يلزم الجار بهذا الامر. اذا الحديث الذي مروى في هذا لا يمنع ان جاره جاره ان يفرز خشبه على جداره. المصنف رحمه الله

تعالى حملة على حالة الضرورة. اما في غير حالة الضرورة - [00:40:06](#)

فان للجار ان يمنع جاره. لازم استأذن منه. طيب قد يقول قائل مثل ايش؟ يعني ليش له ان يمنع؟ وش الضرر الذي عليه يقول يا اخي

اذا بنيت عليه تضرر الجدار. يعني كونك تثقل عليه غير انه - [00:40:26](#)

يشيل عليه سقفين غير لما يكون سقف واحد. واضح ولا لا؟ اي نعم. يقول وكذلك المسجد وغيره. كذلك المسجد وغيره. مثلا اه مثلا

بناء لايتام. وش نقول لا يجوز ان يوضع الخشب عليها الا في حال الضرورة. هل للمسجد او - [00:40:46](#)

او لوليدة من يأذن؟ نقول لا لا تأذن. لكن لا يجوز ان يوضع الا حال الضرور. يقول اذا انهدم جدارهما او خيف ضرره فطلب احدهما ان

يعمره الاخر معه اجبر عليه - [00:41:16](#)

طيب شوفوا مسألة هنا وكذا النهر والدولاب هذي اشيء يستفيد منها الجيران احسنت هذي مثل ايش؟ مثل الخزان المشترك لعمارة

الشقق التملك. مثل عدادات الكهرباء عمارة شقق التملك. الاسوار المشتركة - [00:41:36](#)

سور واحد لهذا وهذا فالآن كيف سور واحد لهذا؟ اذا كان واحد منهم بنى اول والثاني قال ائذن لي فهذا السور لذك الاول لكن اذا

اتفقوا قالوا شف يا اخي عشان لا نبني جدارين فانا كم تكلفة الجدار؟ الف قال انا بدفع خمس مئة وخمس مئة وانا ابني جدار مشترك

- [00:42:06](#)

واضح ولا لا؟ قال نبني جدارا مشتركا. قال طيب. فالانصار جدار مشترك بينهم جداول صارت مشتركة توصل لمزارع هذا ومزارع

هذا. الدولاب الذي غالبتر مشترك. القناة التي تسقي هنا وهنا مشتركة. فما الحكم - [00:42:26](#)

اذا فسدت المصنف رحمه الله تعالى يقول اذا طلب احدهما عند الانهدام او او خوف الضرر فان الاخر يجبر على ذلك. الاخر المشترك

اللي مشترك معه في هذا يجبر على ذلك. بمعنى اخر - [00:42:46](#)

لو جاء الخزان صار فيه خلل في الجدار الخزان. او سقط سقف في الخزان. قالوا الجيران لازم يصلحوه. اصحاب العمارة قال واحد

من وبين ما وصلنا نقول ان تجبر ان تصلحه معنا لان هذا مشترك تجبر قضاء ان تصلحه - [00:43:06](#)

اي نعم طيب لو قالوا الجيران ركزوا معنا قالوا المدخل الان مثلا متكسر المدخل متكسر وما يدخل البيت الا لازم يصلحه الدرج تكسر

نقول يجبر الجيران انهم يصلحون المدخل. جو الجيران قالوا المدخل كذا شكله بلاط قديم وكذا نبغى نخليه رخام - [00:43:26](#)

نقول لا يجبر. ليش؟ لانه اصلاح وتحسين. التحسين غير ايش غير خوف الضرر والانهدام وتعطل المنافع. اذا تعطلت المنفعة لازم

نصلح. ويجبر الاخرون عليه. اما تبغى تزينه تبغى تزينه لا بأس زينه بس بموافقة الجيران اللي يوافق معك زين واللي ما قالوا طيب يا

اخي كيف حنا اتفقنا اربعة نزينه؟ هذولي منتفعين من الزينة. منتفعين بس ما يبغونهم - [00:43:56](#)

هذي احد مضار ماذا؟ المداخل المشتركة المشتركة او الشركات لذلك لماذا شرع في الشريعة السبعة لدفع مثل هذا الضرر. يقول يا

اخي ليش انا قاعد احس انه يستفيد ولا ولا يشاركني نقول له - [00:44:26](#)

تحسينات ما هو بملزوم بها قال طيب هو مستفيد منها قال نعم خلاص انت صلحت الف لذلك الشركة هذي الاشتراك بل حتى الجيرة

كما سيأتينا في السفعة هل تثبت الشفعة للجار ولا لا؟ هذه الجيرة هذه الشركة التلاصق هذا - [00:44:46](#)

قبل الطرق وقبل تفريق الحقوق وتفريق الاموال وقبل لا يكون في شارع كونه التلاصق هذا بين الجدار والجدار والجار والسقف والى

اخره ينشأ عنه نوع من الاضرار. نوع من التنازع. فدفعت الشريعة هذا الامر بماذا؟ بالشفعة - [00:45:06](#)

فان تجاوز شخص فعشان لا يجيك شخص جديد يقولون ايش؟ لك الشفعة لك حق الشفعة حتى ماذا حتى تدفع تدفع الضرر عن

نفسك. هل تثبت الشفعة للجار ام لا؟ نقول الجيران على انواع. في جار بينك وبينه شارع - [00:45:26](#)

هذا ثبوت الشفعة فيه ضعيف. لكن فيه جار مهوب بينك وبينه شارع هو في الشقة اللي فوق هو شو قال امامك؟ فانت يعني بابه

كمان بابه. انت واياه اشتريتم الشقتين هذي سوا - [00:45:46](#)

لأنك تثق فيه واثق فيه. طيب وش حكم انه لو باعه وجاء ناس فساق. الواحد ما يرضى يكون بابه اما ناس فسا مثلا ينتهكون حرمة

البيت والنظر صح ولا لا؟ فيقول ايش؟ ثبوت الشفعة هنا له؟ له وجه. بخلاف - [00:46:06](#)

اللي بينك وبينه بخلاف اللي بينك وبينه لذلك الجيران الجيرة ليست واحدة سيأتينا ان شاء الله تعالى باب للشفعة الاشتراك تثبت فيه

ان شاء الله تعالى بلا اشكال. طيب نقف عند هذا القدر. اه ان شاء الله تعالى ونأخذ الحجر ان شاء الله في لقائنا القادم. وصلى الله

وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [00:46:26](#)

اجمعين وجزاكم الله خير - [00:46:46](#)